

أصدرت دراسة تحليلية عن نتائج انتخابات 2016

وزارة مجلس الأمة: منع زيادة الرسوم وعودة أسعار البنزين لسابقها ومراجعة الوثيقة الاقتصادية ورفض الضرائب.. أبرز مطالب النواب

اعدت وزارة الدولة لشؤون مجلس الأمة دراسة حول نتائج الانتخابات السابقة وإهتامات المرشحين أثناء حملاتهم الانتخابية. وأوضحت الدراسة التي نشرها «الأنباء» أنه خلال فترة الانتخابات طرح المرشحون للذين تمكنوا من الفوز بعضوية مجلس الأمة العديد من القضايا التي ستكون محور اهتمامهم خلال الفصل التشريعي الخامس عشر وكانت كالتالي:

- 1- الوثيقة الاقتصادية: توضح الدراسة أن موضوع الوثيقة الاقتصادية كانت أهم موضوع تناوله النواب في الدوائر الخمس وتنوعت المطالب بين التعهد بإلغاء تلك الوثيقة أو إعادة النظر فيها من خلال:
 - تقديم اقتراحات بقوانين لمنع زيادة رسوم أي سلع أو خدمات إلا بقانون.
 - رفض أي إجراءات من شأنها المساس بالمواطن.
 - رفض أي ضرائب على المواطن.
 - إعادة سعر البنزين إلى ما قبل الزيادة.

● معالجة الوضع الاقتصادي من خلال:

- 1 – تنوع مصادر الدخل
- 2 – ترشيد الإنفاق الحكومي.
- 3 – إيقاف الهدر في المقامات.
- 4 – ترشيد المساعدات الخارجية.
- 5 – فتح ملف الاستثمارات الخارجية وتوجيه الاستثمارات إلى الداخل.
- 6 – استحداث وزارة الاقتصاد.
- 7 – فرض رسوم على تحريات الوافدين إلى الخارج لتحقيق الإصلاح المالي والاقتصادي.
- 8 – فرض ضريبة على الشركات المساهمة بدلا من الضريبة المضاعفة.
- 9 – توجيه جزء من استثمارات الصندوق الكويتي للتنمية لإقامة مشاريع داخل الكويت.
- 10 – إعادة التسعير مقابل الانتفاع بأراضي الدولة.
- 11 – وضع الرقابة على صندوق الأيجال القادمة من خلال تقديم مورتة سنوية عن مداخل ومخارج الصندوق وإرباحه وخسائره.
- 12 – الجنسية: تقول الدراسة إن ملف الجنسية هو الثاني من حيث التداول خلال الانتخابات ومطالب النواب فيه بالآتي:

- إعادة التجانس المسبوبة.
- تعديل قانون الجنسية ليسمح واية القضاء على سحب وإسقاط الجنسية.
- تجنيس أبناء الكويتية أسوة بأبناء الكويتي من زوجة غير كويتية.
- توحيد الجنسية.
- 3- إصلاح النظام الانتخابي: من الموضوعات التي نالت أهمية كبيرة لدى عدد كبير من النواب.. واقتضرت رؤيتهم في الآتي:

● تعديل نظام الصوت الواحد.
- تعديل جزري لقانون الانتخابات فيما يتعلق بتوزيع الدوائر ونظام التصويت.

4- مراجعة التشريعات الصادرة عن مجلس 2013: تبين الدراسة أن كثيرا من الرشحين ومنهم فازوا بعضوية مجلس الأمة الجديد تناولوا هذا الملف حتى أصبح ضمن أكثر الموضوعات تناولا في الساحة الانتخابية.. وكانت أبرز القوانين المتارة في هذا الشأن:

- إلغاء قانون البصمة الوراثية.
- تعديل قانون المرارة في هذا الشأن: الذي اطلق عليه الإعلام مجازا «قانون حرمان المسيء».
- تعديل قانون الإعلام الإلكتروني.
- تعديل قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية.
- إلغاء التعديل على قانون الإجراءات والمحاکسات الجزائية الذي قضى بتعميد مدد الحجز التحفظي والنحس الاحتياطي.

● تعديل قانون الأحداث يجعل سن الحدث (18) عاما وليس (16) كما جاء في القانون الحالي.
- 5- قضايا الشباب: تحتل قضايا الشباب مساحة مهمة في أولويات النواب، وانحصرت رؤيتهم في هذا الشأن كالتالي:
- إفساح المجال أمام الشباب لتولي المناصب القيادية.
- تسريع إجراءات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تعزيز وسائل

التعاون الإيجابي

مع مجلس الأمة

دميثير نال العضوية

12 مرة وعبدالصمد

11 مرة وعاشور

9 مرات بما فيها

المبطلان الأول

والثاني

14 نائباً فازوا

بالمقعد مرة واحدة

وهم النواب الجدد

فوز صفاء الهاشم

واحتفاظها بمقعدھا

القبائل الكبيرة

كانت الخاسر الأكبر

في الانتخابات

الإصلاح الكامل

لنظام الانتخابي

وليس فقط تعديل

«الصوت الواحد»

ضرورة بحث آليات

لدعم المرأة لتعزيز

مشاركتها في

الانتخابات

نوصية بخفض سن

الترشح إلى 25

عاماً وسن الاقتراع

إلى 18 عاماً

الوزارة توصي

بفرض ضريبة على

الشركات المساهمة

بدلاً من الضريبة

المضافة

التوصيات

وخرجت الدراسة بعدة توصيات نوجز أبرزها فيما يلي:

- 1- تعزيز وسائل التعاون الإيجابي مع مجلس الأمة، هناك حاجة ملحة لتعزيز وسائل التعاون الإيجابي مع مجلس الأمة لاسيما أن أغلبية النواب لديهم رؤية سلبية لنهج وسياسات الحكومة خلال المرحلة السابقة، وهناك عدد من الملفات العالقة تحتاج إلى حلحلة وتفاهم لضمان علاقة تعاون إيجابي بين السلطين ومنها:
 - وثيقة الإصلاح الاقتصادي والمالي، فمن المناسب تطوير تلك الوثيقة بما يقرب من رؤية النواب، لاسيما أن هذا الملف كان أهم قضية في الساحة الانتخابية ولن تستطيع الحكومة المضي في تنفيذ برامج وسياسات الوثيقة دون تفاهم مع مجلس الأمة.
 - سحب الجناسي وتعديل قانون الجنسية، والسؤال هل لدى الحكومة مقاربة في هذا الملف لضمان علاقة تعاون إيجابي مع مجلس الأمة، حيث يوجد إصرار نيابي على إقرار حق القضاء في الرقابة على سحب وإسقاط الجنسية والتصعيد باستخدام الأدوات الدستورية.
 - 2 – أن تكون الحكومة جاهزة بخطة تشريعية للفصل التشريعي الخامس عشر تقرب من طرح النواب من قضايا وأولويات ومقترحات خلال فترة الانتخابات لضمان التوافق على أولويات تشريعية بين السلطين ما يسهل إقرارها وتسهد من تنفيذ برنامج عملا المؤسسي مع الخطة الإنمائية للدولة ووثيقة الإصلاح الاقتصادي والمالي.
 - 3- تحسين برنامج عمل الحكومة وذلك بموجب المادة 98) من الدستور التي تترت استحقاق على الحكومة بتقديم برنامج عملها التي يواكب المدة الدستورية لمجلس الأمة وهي 4 سنوات أي للفترة من (2016 – 2020).
 - 4 – إصلاح كامل للنظام الانتخابي وليس فقط تعديل نظام الصوت الواحد حيث أظهر نظام الدوائر الخمس بعد تجربته 6 مرات وكذلك الصوت الواحد بعد تطبيقه

6- الرعاية الصحية: تؤكد الدراسة أن قضية الرعاية الصحية من القضايا المنهكة وانحصرت رؤي النواب بشأنها في الآتي:

- إيقاف العلاج السياحي.
- إسناد مستشفى جابر لإدارة عالمية.
- فتح ملف الأدوية.
- تحسين الخدمة في المستشفيات والمراكز الصحية.
- الإخطاء الطبية
- نقص الأجهزة الطبية.
- استقطاب الكفاءات الطبية.
- 7- الرعاية السكنية: تبين الدراسة أن الرعاية السكنية من القضايا من المتداولة، حيث اختلفت رؤي النواب بشأنها ما بين القول إن المجلس السابق حقق إنجازا في معالجتها وما بين القول إن الإنجازات ورفية، وكان هناك ثمة توافق على الآتي:
 - أن تكون هناك توزيعات حقيقية وليست ورفية.
 - تسريع تنفيذ المشروعات السكنية مع البنية التحتية من مرافق وخدمات.
 - حل مشكلة الإسكان وفق الخطة المقررة منذ 2008.
 - تفعيل قانون الرهن العقاري وقانون اتحاد الملاك.
 - تسريع إقامة البنية التحتية للمدن الإسكانية.
 - 8- التعليم: تعددت المطالب بشأن ملف التعليم الذي حظي بانتقادات واسعة وطالب النواب بالآتي:
 - تعديل المناهج.
 - تطوير منظومة التعليم.
 - التصدي للتجاوزات والمشكلات في البيئات الخارجية وجذب الشعب المقلقة.
 - إقرار قوانين جديدة للجامعات والتعليم الخاص.
 - الإسراع بتنفيذ المدينة الجامعية في الشادية.
 - 9-الإصلاح الإداري: يطالب نواب في هذا الشأن بـ:
 - إقرار قانون بضوابط ومعايير واضحة للنزلي والتمعين في الوظائف القيادية.
 - كسر احتكار بعض الفئات للتوظيف في بعض الجهات.
 - مكافحة الفساد المالي والإداري.
 - 10-البيطلة: من القضايا المهمة التي نالت اهتماما خلال فترة الانتخابات، ومن أبرز ما طرح في هذا الشأن:
 - حظر تعيين الوافدين في القطاع الحكومي باستثناء مهن محددة.
 - زيادة نسب الإحلال في القطاع النفطى وفي القطاع الخاص.

مقترحات أعضاء مجلس الأمة

وتكشف الدراسة عن أنه خلال فترة الانتخابات طرح أكثر من نائب مقترحات بعزتم تقديم مشروعات قوانين بشأنها خلال الفصل التشريعي الخامس عشر كالتالي:

- 1- إلغاء قانون البصمة الوراثية: طالب نواب بإلغاء القانون الصادر في مجلس 2013 بشأن البصمة الوراثية.
- 2- تعديل قانون الجنسية: طالب نواب بتعديل قانون الجنسية ومن أبرز التعديلات:
 - أن يكون كويتيا كل من ولد لأب كويتي وأم كويتية من دون التمييز بين المواطنين والمواطنات.
 - أن يكون القرض الأول للمتقاعد بدلا فائدة من القرض الثاني لا تزيد فائدته على (5٪).
- 12- «توفير المنح والمساعدات الخارجية: قضت محكمة التمييز في حق نهائي وبات يحظر ترشح أبناء أسرة العيصاح الكرام في الترشيح لمجلس الأمة وأيدت شطب المرحاح الشيخ مالك حمود الصباح وذلك انساقا مع المذكرة التفسيرية للدستور، وشمل الحظر كل أبناء الأسرة ولم يعد قاصرا ذرية مبارك كما نذعت بعض تفسيرات بعض خبراء الدستور، هذا الحكم سيغلق بشكل نهائي ملف ترشح أبناء الأسرة الذي يطار في كل انتخابات.
- 2- الإسائة إلى سمو الأمير من موانع الترشح: أبت محكمة التمييز مبدأ جديدا إذ اعتبرت الاسائة إلى سمو الأمير من الجرائم الخلة بالشرف، ما يفرض تركتها شرط التعرش وتطبيقا لذلك أقرت شطب المرشحين بدر الداهوم وخالد النيفل الطرير وأكدت المحكمة، في الحثيئات أن قرار الشطب يجد أساسه في قانون الانتخابات ذاته رقم (196/35)، لأن العيب في التات الأثرية يعد جريمة مخلّة بالشرف تمنع من الترشح وفقا لقانون الانتخاب حتى قبل تعديله بالقانون رقم (127/ 2016) الذي اطلق عليه الإعلام مجازا «قانون المسء».
- وتقول الدراسة إنه ومن شأن إعلان هذا المبدأ احتمال بطلان عضوية بعض النواب الفائزين في الانتخابات ومسجل بحقيهم قضايا إسائة لسمو الأمير وينتظر الحكم فيها بعد الانتهاء من مرحلتى الاستئناف والتمييز.
- وتضيف أن هذا الحكم يراه خبراء القانون أنرا من آثار تطبيق قانون «العرل السياسي» الذي يقضى بحرمان المدان بجريمة الإسائة للذات الإلهية أو الأنبياء أو الأمير، من الترشح، باعتبارها من الجرائم الخلة بالشرف والأمانة، من دون أن تفصل «محكمة التمييز» في الأثر الرجعي للقانون، ويرجح أن يكون هناك طعن أمام المحكمة الدستورية في هذا الخصوص لإبطال الانتخاب في الدوائر التي ترشح فيها من تقرر شطبهم.
- 3- تحسين مرسوم حل مجلس الأمة: توضح الدراسة أن المحكمة الدستورية في غرفة مشورة قررت عدم قبول الطعن رقم (2016/11) طعن مباشر دستوري المتعلق بالطنع في عدم دستورية مرسوم القانون رقم (2016/276) بشأن حل مجلس الأمة ومرسوم دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس الأمة 2016 مع مصادرة

3- تعديل قانون حرمان «المسيء»: طالب نواب بإلغاء النصوص التي تؤدي إلى حرمان المسيء إلى الذات الاميرية من الترشح للانتخابات مع إلغاء تعديلاته الجزائية.
- 4- تعديل قانون الإعلام الإلكتروني: طالب نواب بإلغاء النصوص التي تقيد حرية المغردين والمواقع الإلكترونية.
- 5- تعديل قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات: دعا نواب إلى تخفيف العقوبات والاكتهاف بالفرامة في الجرائم المتعلقة بالنشر.
- 6- تعديل القانون بشأن أسعار السلع والخدمات والرسوم على التكاليف العامة: من خلال غل يد الحكومة في زيادة أسعار أي سلعة أو خدمة بما فيها أسعار المحروقات وجعل ذلك من خلال قانون يصدر من مجلس الأمة.
- 7- استقلال ومخاصمة القضاء: طالب نواب بإقرار قانون استقلال ومخاصمة القضاء بهدف تحقيق الاستقلالية المالية والإدارية للسلطة القضائية مع إقرار حق مخاصمة القضاء.

8- تعديل المرسوم بقانون رقم 62 لسنة 1999 في شأن دعم العمالة الوطنية: طلب نواب بتعديل المرسوم ومن أبرز التعديلات:

● حظر تعيين الوافدين في القطاع الحكومي باستثناء مهن محددة.

3 مرات مطالب متعددة ولم يحققا المامل منهما فيما يتعلق بالحد من المظاهر السلبية في العملية الانتخابية

على الرغم من مساهمة الصوت الواحد في تمكين القبائل الصغيرة من التمثيل في مجلس الأمة لكن في الوقت نفسه مساهم في تفتيت الكتل الاجتماعية وانقسام القبائل الكبيرة التي اصبح بعضها يمثل بقدر تمثيل القبائل الصغيرة.

5 – إصدار قانون يختص بإنشاء اللجنة العليا للانتخابات، لضمان الشفافية والنزاهة وسد الخروقات التي تحدث، لأن هذا هو الإجراء الأمثل المعمول به في الدول الديموقراطية لإدارة الانتخابات العامة وتنظيم جميع العمليات المرتبطة بها ويناط بها.

● مراقبة الانتخابات، وسرعة الفصل في التظلمات وتنظيم الحملات الانتخابية وطرق تمويلها.

● أن يكون لهذه اللجنة الشخصية الاعتبارية وتتمتع بالاستقلال الفني والمالي والإداري.

● لا يجوز التدخل في أعمالها أو اختصاصاتها.

● التعاون مع أجهزة الدولة المختلفة إعداد قاعدة بيانات

الناخبين وتحديثها وتعديلها وتحقيتها ومراجعتها بصفة مستمرة وفق القواعد والمدد الزمنية المقررة بالقانون.

● إعداد القائمة النهائية للمرشحين بعد إغلاق باب الترشيح من يحق لهم خوض الانتخابات العامة وإخطار من تم شطبهم من القائمة بقرار مسبب.

● تنظيم مراقبة تمويل الحملات الانتخابية بتشريعات وقرارات نافذة.

● الإشراف على سير العملية الانتخابية بنزاهة وشفافية.

● إحالة كل ما يشكك منها جرائم انتخابية لجهة التحقيق المختصة.

● إعلان نتائج الفرز ونشرها.

6 – ضرورة بحث آليات لدعم المرأة لتعزيز مشاركتها

في الانتخابات

7 – تعديل قانون الانتخابات بما يهدف إلى:

● تمديد فترة الانتخابات عن شهرين حتى تكون هناك فرصة للبت في الطون كافة بأحكام نهائية وبات.

● تعديل قانون الانتخابات للنص على حتمية مشاركة المجتمع المدني في مراقبة الانتخابات

● وضع آلية لتصويت المقيمين خارج الكويت.

● خفض سن الترشيح إلى 25 عاما وسن الاقتراع إلى 18 سنة.

● السماح للمسكربين بالمشاركة السياسية، لاسيما أن هذه الفئة المحرومة من المشاركة، تمثل نسبة كبيرة في المجتمع.

● إقرار الاقتراع والفرز الإلكتروني، بعد مراعاة ضمانات

سريته، وبشرط أن يكون هناك ما يسند من أوراق انتخابية مادية، للرجوع إليها في حال النزاع، لضمان الوصول إلى التعبير الحقيقي للناخب.

8. المرحلة المقبلة تتطلب إعادة قراءة لتجارب مجلس الأمة

السابقة، وانفصال العبر منها لخطات الإخفاق والعثرات التي واكبت المسيرة النبيلة، فهناك حاجة لاتخاذ خطوات

نوعية لتطوير مسيرة العمل الديموقراطي في الكويت

ومن خلال دراسة إمكانية إشهار الأحزاب السياسية أو هيئات سياسية، وإصدار قانون ينظم العمل الحزبي

لمواجهة مظاهر القروض السياسية والتفتت والانقسام

السياسي الذي برز من أصغر مكونات المجتمع.

9 – من المناسب دراسة الاقتراحات التي أعلن النواب

خلال فترة الانتخابات عن تقديمها ودعم المناسب منها

لبرنامج عمل الحكومة وسياستها العامة في المرحلة

القادمة والاستعداد لمواجهة المخالف منها لسياسات

الحكومة وخطة التنمية وبرامج وسياسات الإصلاح

الاقتصادي والمالي.

10 – من المناسب دراسة القضايا والموضوعات التي أثيرت

خلال فترة الانتخابات لتكون هناك مقاربة بين برامج

عمل الحكومة خلال الفترة القادمة وأولويات المواطن.

● زيادة نسب الإحلال في القطاع

النفطي وفي القطاع الخاص.

● توقيت بعض المنبىة 100٪.

● إقرار إعانة البطالة منذ التخرج

حتى التوظيف.

●

9- تعديل المرسوم بقانون رقم 15

لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية:

دعا نواب إلى تعديل المرسوم ومن

أبرز التعديلات:

●

● «الدوام الجزئي للمرأة» الذي يمكن

المرأة من الدوام مدة ساعتين أو أربع

ساعات في اليوم ويحسب راتبها على

هذا الأساس.

●

● علاوة أو أوال للمحاضنة.

10- تعديل المرسوم بقانون رقم

22 لسنة 1978 والمرسوم رقم 23 لسنة

2013 بشأن استحقاق وربط المساعدات

العامة: بشأن نواب بتعديل المرسوم

ومن أبرز التعديلات:

● زيادة المساعدات المخصصة للرازل

والمطبات.

● شمول القانون للكويتية المتزوجة

من غير كويتية والمتزوجة من صفة غير

محددي الجنسية المساعده و عدم جواز حق

المساعدة عن أولاد المتزوجة من غير

كويتي حتى في حالة وفاتها ما داموا

محافظين على الإقامة في البلاد.

●

1- ترشح أبناء الأسرة الكرام:

قضت محكمة التمييز في حكم نهائي

وبات يحظر ترشح أبناء أسرة العيصاح

الكرام في الترشيح لمجلس الأمة

وأيدت شطب المرحاح الشيخ مالك

حمود الصباح وذلك انساقا مع المذكرة

التفسيرية للدستور، وشمل الحظر

كل أبناء الأسرة ولم يعد قاصرا ذرية

مبارك كما نذعت بعض تفسيرات بعض

خبراء الدستور، هذا الحكم سيغلق

بشكل نهائي ملف ترشح أبناء الأسرة

الذي يطار في كل انتخابات.

2- الإسائة إلى سمو الأمير من

موانع الترشح: أبت محكمة التمييز

مبدأ جديدا إذ اعتبرت الاسائة إلى سمو

الأمير من الجرائم الخلة بالشرف، ما

يفرض تركتها شرط التعرش وتطبيقا

لذلك أقرت شطب المرشحين بدر الداهوم

وخالد النيفل الطرير وأكدت المحكمة،

في الحثيئات أن قرار الشطب يجد

أساسه في قانون الانتخابات ذاته رقم

(196/35)، لأن العيب في التات الأثرية

يعد جريمة مخلّة بالشرف تمنع من

الترشح وفقا لقانون الانتخاب حتى

قبل تعديله بالقانون رقم (127/ 2016)

الذي اطلق عليه الإعلام مجازا «قانون

المسيء».

وتقول الدراسة إنه ومن شأن

إعلان هذا المبدأ احتمال بطلان عضوية

بعض النواب الفائزين في الانتخابات

ومسجل بحقيهم قضايا إسائة لسمو

الأمير وينتظر الحكم فيها بعد الانتهاء

من مرحلتى الاستئناف والتمييز.

وتضيف أن هذا الحكم يراه خبراء

القانون أنرا من آثار تطبيق قانون

«العرل السياسي» الذي يقضى بحرمان

المدان بجريمة الإسائة للذات الإلهية

أو الأنبياء أو الأمير، من الترشح،

باعتبارها من الجرائم الخلة بالشرف

والأمانة، من دون أن تفصل «محكمة

التمييز» في الأثر الرجعي للقانون،

ويرجح أن يكون هناك طعن أمام

المحكمة الدستورية في هذا الخصوص

لإبطال الانتخاب في الدوائر التي

ترشح فيها من تقرر شطبهم.

3- تحسين مرسوم حل مجلس

الأمة: توضح الدراسة أن المحكمة

الدستورية في غرفة مشورة قررت

عدم قبول الطعن رقم (2016/11) طعن

مباشر دستوري المتعلق بالطنع في

عدم دستورية مرسوم القانون رقم

(2016/276) بشأن حل مجلس الأمة

ومرسوم دعوة الناخبين لانتخاب

أعضاء مجلس الأمة 2016 مع مصادرة

القائلة.

4-عدم صحة الترشيح من خلال

الوكالة: قضت محكمة الاستئناف بعدم

صحة الترشح عبر الوكيل القانوني،

لتأسيسا على أن الحق في الترشيح

لعضوية مجلس الأمة يعد من الحقوق

المصطفة بالشخصية وليس حقا

ماليا، ولذلك يتعين مباشرته من

طالب الترشيح بنفسه، مع عدم جواز

ممارسته عن طريق الوكالة أو الإنابة

القانونية، وانتهت في تأييد شطب

المرشح النائب السابق عبدالحמיד

دشنتي لعدم تقديمه أوراق ترشحه

بنفسه وإنما من خلال وكيله القانوني.

5-عدم التسجيل في المخفر لا

يطلب الترشح: قضت محكمة التمييز

السماح بترشح كل من عاطف العازمي،

ومانع العجمي، وفواز الجويدع،

وحسن الجبراني، الذين شطبوا لعدم

استكمالهم إجراءات التسجيل بالمخفر،

لافتة إلى أن هذا الإجراء تنظيمي لا

يترتب عليه بطلان الإجراءات التي

ينبغي على إدارة الانتخابات تبسيطها.

6- تعزيز وسائل التعاون

الإيجابي مع مجلس الأمة: تقول

الدراسة إن هناك حاجة مل